

198252 - الوقاحة في القول وفحش اللسان من صفات المنافقين والفاسقين .

السؤال

لدي صديقة حميمة ، وهي تكرر الوقاحة معي ، وأنا أحاول أن أحافظ على هدوئي ، وأتغلب على هذا .

ولكني أتمنى لو أعرف : ما هو حكم الفظاظة و الوقاحة مع الآخرين ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

على المسلم أن يتحرى الصلاح عند اختيار أصحابه ، فلا يصاحب إلا التقي الصالح صدوق اللسان عفيف النفس ؛ لأن المرء على دين خليله ، وقد أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بانتخاب الأصحاب على أساس التقوى والإيمان فقال : (لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ) رواه الترمذي (2395) وحسنه الألباني في "صحيح الترمذي" .

ومن صاحب بذي اللسان فقد يتعلم منه البذاءة والفحش في القول ، والمؤمن ليس بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا بالبذيء .

وينظر جواب السؤال رقم : (148441) .

ثانياً :

لا يجوز للمسلم ولا المسلمة أن يسلط لسانه ببذاءة القول ووقاحته وفحشه على غيره ، وخاصة إذا كان صاحبه أو قريبه ، وذلك لعدة أمور ، منها :

أولاً :

أن الفحش في القول والوقاحة في الكلام مما يبغضه الله تعالى ويمقت عليه ، قال تعالى : (لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) النساء/ 148 ، قال السعدي رحمه الله :

" يخبر تعالى أنه لا يحب الجهر بالسوء من القول ، أي: يبغض ذلك ويمقتة ويعاقب عليه ، ويشمل ذلك جميع الأقوال السيئة التي تسوء وتحزن ، كالشتم ، والقذف ، والسب ، ونحو ذلك ، فإن ذلك كله من المنهي عنه الذي يبغضه الله ، ويدل مفهومها أنه يحب الحسن من القول كالذكر ، والكلام الطيب اللين .

وقوله : (إلا من ظلم) أي : فإنه يجوز له أن يدعو على من ظلمه ويتشكى منه ، ويجهر بالسوء لمن جهر له به ، من غير أن يكذب عليه ، ولا يزيد على مظلّمته ، ولا يتعدى بشتمه غيرَ ظالمه ، ومع ذلك فعفوه وعدم مقابلته أولى ، كما قال تعالى : (فمن عفا وأصلح فأجره على الله) " انتهى من "تفسير السعدي" (ص 212) .

ثانيا :

أن ذلك من أسباب دخول النار .

فروى الترمذي (2009) وصححه ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ) وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .
والبذاء : الفحش في القول .

وروى الترمذي (2616) وصححه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : " يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ فَقَالَ : (تَكَلَّمْتُ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ ؛ وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ؟) .

صححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

ثالثا :

أنه من خصال أهل النفاق .

فروى الترمذي (2027) وحسنه ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعَبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعَبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ) .
وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

وقال الترمذي عقبه : " وَالْعِيُّ : قِلَّةُ الْكَلَامِ ، وَالْبَذَاءُ : هُوَ الْفُحْشُ فِي الْكَلَامِ ، وَالْبَيَانُ : هُوَ كَثْرَةُ الْكَلَامِ ، مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْخُطَبَاءِ الَّذِينَ يَخْطُبُونَ ، فَيُوسِّعُونَ فِي الْكَلَامِ وَيَتَفَصَّحُونَ فِيهِ ، مِنْ مَدَحِ النَّاسِ فِيمَا لَا يُرْضِي اللَّهَ " انتهى .
وقال المناوي رحمه الله :

" والوقاحة مذمومة بكل لسان ، وهي انسلاخ من الإنسانية " انتهى من "فيض القدير" (3/ 426) .

رابعا :

أن ذلك من أسباب الفسوق .

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ) رواه البخاري (48) ومسلم (64) .

خامسا :

أن الفاحش البذيء ، بيوء هو بالفحش والبذاء الذي يرمي به الناس :

روى البخاري (6045) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ قَالَ لِآخَرٍ : أَنْتَ فَاسِقٌ ، أَوْ قَالَ لَهُ : أَنْتَ كَافِرٌ ؛ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ كَمَا قَالَ ، كَانَ هُوَ الْمُسْتَحِقَّ لِلْوَصْفِ الْمَذْكُورِ " انتهى .

سادسا :

أنه من الكبائر :

قال تعالى : (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا) الأحزاب/58 .
وروى أبو داود (4876) عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الْإِسْطِطَالَةَ فِي عَرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ) وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .
قال النووي رحمه الله :

" سَبُّ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ ، وَفَاعِلُهُ فَاسِقٌ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " انتهى من " شرح مسلم " (2/ 54) .

وقال ابن حجر الهيثمي رحمه الله :

" الْكِبِيرَةُ النَّاسِعَةُ وَالْثَّمَانُونَ وَالْتِسْعُونَ وَالْحَادِيَةُ وَالْتِسْعُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ : سَبُّ الْمُسْلِمِ وَالْإِسْطِطَالَةُ فِي عَرْضِهِ " انتهى من " الزواجر " (2/ 92) .

فننصحك بالقيام بالنصيحة تجاه هذه الصديقة ، بالحكمة والموعظة الحسنة ، مع تحمل أذاها ، وصدق الرغبة في هدايتها وتوبتها مما هي عليه ، حيث تذكّر أنهما صديقة حميمة ، وذلك ببيان الحكم الشرعي لما هي عليه من الحال والخلق السيئ - على ما تقدم بيانه .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (178255) .

والله أعلم .